

مرسوم رقم (8) لسنة 2026
بشأن
قبول استقالة مُحامي عام أوّل لدى النّيابة العامّة بدبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1999 بإصدار قانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السّلطة القضائيّة في إمارة دبي وتعديلاته،
وبناءً على قرار المجلس القضائي لإمارة دبي، بالموافقة على طلب الاستقالة المُقدّم من عُضو النّيابة
يونس حسين محمد البلوشي، مُحامي عام أوّل لدى النّيابة العامّة بدبي،
نرسم ما يلي:

قبول الاستقالة

المادة (1)

تُقبل استقالة عُضو النّيابة/ يونس حسين محمد البلوشي، مُحامي عام أوّل لدى النّيابة العامّة بدبي.

السّريان والنّشر

المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ 23 مارس 2026، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 27 فبراير 2026م
الموافق 10 رمضان 1447هـ